

279518 - هل وردت مناسبة معينة لاستحباب صيام التسع من ذي الحجة؟

السؤال

لماذا نصوم التسع من ذي الحجة، هل من مناسبة لكل يوم منها؟ مثال: أول يوم: هو اليوم الذي غفر الله لسيدنا آدم ذنب الأكل من الشجرة.

اليوم الثاني: هو اليوم الذي استجاب رب العالمين فيه لدعاء سيدنا يونس عليه السلام وهو في بطن الحوت.

اليوم الثالث: هو اليوم الذي استجاب رب العالمين فيه لدعاء سيدنا زكريا ورزقه بالابن الذي كان يتمناه.

ملخص الإجابة

لم تثبت مناسبة خاصة لأيام العشر كما ذكر السائل، وإنما هي أحاديث مكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفضل الأيام العشر، والعمل الصالح فيها وخاصة الصيام، ثابت من الأحاديث الصحيحة. ولا يلزم ثبوت الفضل في يوم حدوث شيء أو مناسبة فيه، بل يكفي أن الله فضل هذا اليوم على غيره.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

فضل العشر من ذي الحجة

فإن الأيام العشر أفضل أيام الدنيا، وما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام العشر، وقد ورد في فضلها أحاديث كثيرة صحيحة.

ومن أصح هذه الأحاديث وأشهرها ما أخرجه البخاري في "صحيحه" (969)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: **مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذِهِ؟ قَالُوا: وَلَا الْجِهَادُ؛ قَالَ: وَلَا الْجِهَادُ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ.**

وأما الصيام فيها فهو من جنس العمل الصالح.

وقد ورد في فضل الصيام فيها، بخصوصه: ما أخرجه أبو داود في "سننه" (2436)، والنسائي في "سننه" (2417)، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ تِسْعَ ذِي الْحِجَّةِ.

والحديث صححه الشيخ الألباني في "صحيح سنن أبي داود" (2106).

ثانيا:

هل وردت مناسبات خاصة لاستحباب صيام التسع من ذي الحجة؟

وأما ما ذكره السائل الكريم حول ورود مناسبة لكل يوم منها، فإن ذلك لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد صحيح. وما أشار إليه من هذه الأحداث المذكورة، فقد جاءت بعض الأحاديث الموضوعية المكذوبة حول هذه المعاني، وجميعها مكذوب موضوع لا يصح منها شيء، وبيان ذلك كما يلي:

الحديث الأول:

أخرجه الشجري في "الأمالى" (1651) فقال: أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ الْأَزْجِيُّ، بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُفِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ الْقُرَشِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: (أَوَّلُ رَحْمَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْأَرْضِ فِي تِسْعِ وَعِشْرِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، فَمَنْ صَامَ ذَلِكَ الْيَوْمَ عَدَلَ صِيَامِهِ سِتِّينَ سَنَةً، وَوُلِدَ إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوَّلُ مَنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَمَنْ صَامَ ذَلِكَ الْيَوْمَ أَعْطَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ زُبُورَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَبْعِ خَلُونَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَمَنْ صَامَ ذَلِكَ الْيَوْمَ تَابَ عَلَيْهِ كَمَا تَابَ عَلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَشَفَ اللَّهُ الضَّرَّ عَنْ أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي تِسْعِ خَلُونَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَمَنْ صَامَ ذَلِكَ الْيَوْمَ عَدَلَ صِيَامِهِ السَّنَةَ الَّتِي هُوَ فِيهَا، وَالسَّنَةَ الْمُسْتَقْبَلَةَ، وَاسْتَجَابَ اللَّهُ زَكَرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنَ الْمُحَرَّمِ، فَمَنْ صَامَ ذَلِكَ الْيَوْمَ اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ دُعَاؤُهُ كَمَا اسْتَجَابَ لِزَكَرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ).

وإسناده موضوع. فيه أبو بكر محمد بن أحمد بن محمد المفيد، قال الذهبي في "المغني في الضعفاء" (5260): "مجمع على ضعفه، واتهم". انتهى، وقال في "ميزان الاعتدال" (7158): "وهو متهم". انتهى.

قال سبط ابن العجمي في "الكشف الحثيث" (610) معقبا على قول الذهبي: "فَقَوْلُهُ بَعْدَ كَلَامِ الْبَاجِي: هُوَ مُتَّهَمٌ؛ يَحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِالْكَذِبِ، وَيَحْتَمَلُ: بِالْوَضْعِ". انتهى

وشيخه أحمد بن عبد الرحمن بن سعد القرشي لم أجد من ترجم له، إلا أن يكون هو أحمد بن عبد الرحمن السقطي، فإنه من

شيوخ أبي بكر المفيد، ترجم له الذهبي في "المغني في الضعفاء" (345) فقال: "أحمد بن عبد الرحمن السَّقَطِي شيخ المُفِيد، لَا يعرف؛ حدث عَنْ يَزِيد بن هَارُونَ بِحَدِيثِ بَاطِلٍ." انتهى

وفيه كذلك "داود بن سليمان بن علي"، لا يعرف، لم يترجم له أحد.

وفيه سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس، مجهول.

قال ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (361): "سليمان" بن علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي.. قلت: قال ابن القطان "هو مع شرفه في قومه لا يعرف حاله في الحديث." انتهى

الحديث الثاني:

أخرجه الديلمي في "مسند الفردوس" (4381)، وأورد السيوطي سنده في "الزيادة على الموضوعات" (567) من طريق الديلمي قال: أخبرنا أبي أخبرنا محمد بن الحسين السعدي، حدثنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن إبراهيم يُعرف بابن شاذي، حدثنا الفضل بن الفضل الكندي إملاء، حدثنا محمد بن سهل بن الحسين العطار، حدثنا عبد الله بن محمد البلوي، حدثني إبراهيم بن عبد الله بن العلاء، عن أبيه، عن زيد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن جده، عن أبيه علي بن أبي طالب رفعه: (في أول ليلة من ذي الحجة وُلد إبراهيم، فمن صام ذلك اليوم كان كفارة ثمانين سنة، وفي تسع من ذي الحجة أنزل توبة داود، فمن صام ذلك اليوم كان كفارة ستين سنة).

قال السيوطي: محمد بن سهل: كان يضع الحديث. " انتهى

وهذا الإسناد مكذوب، مسلسل بالكذابين.

فيه إبراهيم بن عبد الله بن العلاء بن زبر، ترجم له الذهبي في "ميزان الاعتدال" (120) وقال: "قال النسائي: ليس بثقة." انتهى

وفيه عبد الله بن محمد البلوي، ترجم له الذهبي في "ميزان الاعتدال" (4558) وقال: "قال الدارقطني: يضع الحديث." انتهى

وفيه محمد بن سهل العطار، ترجم له الخطيب في "تاريخ بغداد" (2/411) وقال: "قال الدارقطني: محمد بن سهل العطار كان ممن يضع الحديث." انتهى

والحديث ذكره الفتني في "تذكرة الموضوعات" (ص119)، وقال: "فيه محمد ابن سهل يضع." انتهى

الحديث الثالث:

أخرجه الديلمي في "مسند الفردوس" (7122)، وأورد السيوطي سنده في "الزيادة على الموضوعات" (565) من طريق الديلمي

قال: أخبرنا أبو الفتح عبد الواحد بن إسماعيل بن نغارة إذناً، أخبرنا أبو محمد الحسن بن الحسين بن علي بن خشنام الحافظ، حدثنا أبو النضر محمد بن أحمد بن سليمان التستري، حدثنا محمد بن مخلد العطار، حدثنا أبو سعيد محمد بن القاسم بن محمد بن إسماعيل، حدثنا محمد بن تميم الفريابي، حدثنا عبد الملك بن إبراهيم الجُدِّي، عن الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبد الله بن باباه، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (ولد إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم في أول يوم من ذي الحجة، فصوم ذلك اليوم كصوم سبعين سنة).

قال السيوطي: "موضوع." انتهى

وأفته محمد بن تميم، كذاب خبيث.

قال أبو نعيم في "الضعفاء" (231): "كذاب وضاع." انتهى، وقال ابن حبان في "المجروحين" (1013): "يضع الحديث." انتهى، وقال الحاكم كما في "سؤالات السجزي للحاكم" (137): "وضع على رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من عشرة آلاف حديث." انتهى

الحديث الرابع:

أورده السيوطي في "الزيادة على الموضوعات" (569) بإسناد الديلمي قال: أخبرنا أبي، أخبرنا الميداني، حدثنا أبو بكر بن بشران، حدثنا ابن شاهين إملاء، حدثنا أحمد بن محمد بن عكرمة النسوي، حدثنا أحمد بن الخضر المروزي، حدثنا محمد بن نصر بن العباس، حدثنا علي بن حُجر، حدثنا حماد بن عمرو، عن زيد بن رفيع، عن الزهري، عن أنس رفعه: (من صام يوم التروية أعطاه الله مثل ثواب أيوب على بلائه، وإن صام يوم عرفة أعطاه الله عز وجل مثل ثواب عيسى ابن مريم، وإن لم يأكل يوم النحر حتى يصلي أعطاه الله ثواب من صلى في ذلك اليوم، فإن مات إلى ثلاثين يوماً مات شهيداً).

قال السيوطي: حماد بن عمرو كذاب. انتهى

وهو آفة هذا الحديث، قال ابن معين: "حماد بن عمرو النَّصِيبِيُّ مِمَّنْ يَكْذِبُ وَيَضَعُ الْحَدِيثَ." انتهى من "الكامل" لابن عدي (415)، وقال النسائي في "الضعفاء والمتروكين" (136): "متروك الحديث." انتهى، وقال الجوزجاني في "أحوال الرجال" (321): "كان يكذب لم يدع للحليم في نفسه منه هاجسا." انتهى، وقال ابن حبان في "المجروحين" (240): "يضع الحديث وضعا على النَّفَّات." انتهى

والخلاصة:

أنه لم تثبت مناسبة خاصة للأيام العشر كما ذكر السائل، وإنما هي أحاديث مكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفضل الأيام العشر، والعمل الصالح فيها وخاصة الصيام، ثابت من الأحاديث الصحيحة. ولا يلزم ثبوت الفضل في



يوم حدوث شيء أو مناسبة فيه، بل يكفي أن الله فضل هذا اليوم على غيره.

والله أعلم.